رابط المادة على منصة باحث

حلقات نور على الدرب)520(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب الرجل يدفع هذا المبلغ على اساس انه للمرأة فلا يجوز توزيعه على الزائرين الا باذنها. واذا كان يدفعه على اساس انه لابيها - 00:00:00

فلا يدفع لهم لا يوزع عليهم الا باذن ابيها. واذا كان يدفعه على اساس انه يوزع لهم. يعني يكون بين الزوج وبين سائلين وليس للزوجة ولا لابيها حق الدخول في هذا المبلغ فحين اذ يوزع عليهم فالمقصود انه لا يجوز لهم منعه - 00:00:18

عن زوجته منعا يرتب عليه هذا المبلغ. فان حصل المبلغ والا منعه. وبالله التوفيق. اه لو كان على هذه بانهم يمنعونه الا ان يحصل هذا المبلغ فهل يعتبر حلالا عليهم؟ اذا منعوا هم لا يجوز لهم المن. نعم. لا يجوز لهم ان يعملوا - 00:00:38

هذا العمل لكن انا اخشى ان هذه مسألة يعني انتشرت وتعارف عليها الناس وان السائل عندما قال انهم يمنعونه عن زوجته هذا فيه شيء من التجوز. والا فان الرجل اذا كان يعرف هذا الامر مسبقا فانه يأتي بالمبلغ ولا حاجة - 00:00:58

الى ان يمنع عن زوجته. وبالله التوفيق. اه اقصد لو منى فعلا ودفع المال تحت هذا الضغط وبغير طيب نفس. اذا كان بغير طيب نصف هذا المبلغ حق له عندهم. نعم. اذا كان اكراه. نعم. اذا كان على سبيل الاكراه اما اذا كان فيه اختيارا منه اذا كان ان فيه اختيار - 00:01:18

منه حينئذ ما يكون في هذا يعني يكون يكونون اثمين في المنع ولكن بالنظر للمبلغ هو دفعه باختياره. اما لو بالسلاح وقالوا اما ان تدفع المبلغ والا منعناكم منعوه بالسلاح والا يخشى ان آآ يوقعوا فيه مثلا شيئا يسوء - 00:01:38

ولو بالقتل فحينئذ اذا اخذوه اه يكون هذا حراما عليه. نعم بارك الله فيكم. هذا سؤال من المستمع راء شين من العراق محافظة صلاح الدين آآ يقول لقد عثرت على مبلغ من النقود في صغري ويقدر بثلاثة وعشرين دينارا عراقيا - 00:01:58

وقد سمعت فيما بعد صوت رجل ينادي على كل من عثر على هذا المبلغ له هدية كذا وكذا. ولكن فقر الحال جعلني اصمت ولم اخبر السائل عن ذلك. بالاضافة الى ذلك كان عمري ست سنوات او سبع ولا اعرف الفرق بين الحلال والحرام - 00:02:18

والان اصبحت رجلا وميسور الحال والحمد لله واريد ان اكفر عما مضى فانا نادم اشد الندم واريد ان ارد هذا المبلغ مع العلم ان انني لا اعرف صاحبه ولا اعرف هل هو حي ام ميت ولا اعرف له ورثة افيدوني ماذا افعل؟ جزاكم الله خيرا. اه الجواب - 00:02:38

لازم في منعك نفسك عن اخبار هذا الرجل عندما سمعته يبحث عن ما له وانت تعلم ان هذا المال الذي عندك هو المال الذي الذي يبحث عنه يجب عليك ان تستغفر وان تتوب الى الله جل وعلا وان تتصدق بهذا المبلغ على نية صاحبه لانك ذكرت انك لا - 00:02:58

اتعرفه الان ولا تعرف له وارثا وبالله التوفيق. السؤال الثاني لنفس السائل يقول هل تجب الزكاة في مبلغ قدم هدية الى اهل رجل متوفى مع العلم ان هذا المبلغ مضى عليه اكثر من سنة. آآ الجواب آآ اذا اهدي لهم مثلا مال - 00:03:18

نقود ومضى عليه سنة من تاريخ تملكهم لهذه الهدية وقد بلغت هذه الهدية نصابا. يعني اذا كانت ذهبا بلغت نصاب ذهب وهو وهو احد عشر جنيه واربعة جنيه. يعني وزن احداشر جنيه واربعة اسباع جنيه سعودي. يعني عشرون مثقال - 00:03:38

من الذهب او بلغ آآ مئتي درهم من الفضة يعني ستة وخمسون ريالا من الفضة او ما يعادلها من نقل ورقي حينئذ تجب الزكاة فيه. اما

اذا كان اقل من النصاب وليس عندهم ما يكمل به النصاب فحينئذ لا تجب - 00:03:58
فيه الزكاة وبالله التوفيق. اه هذان سؤالان من السائل الصديق الدليل السوداني مقيم بمنطقة اللي. سؤاله الاول يقول صليت المغرب منفردا وبعد ان فرغت من صلاتي وجدت مجموعة يصلون في جماعة فصليت معهم مرة ثانية استنادا الى الحديث صلاة الجماعة - 00:04:18
خير من صلاة الفجر بسبع وعشرين درجة. وقد سألت بعد ذلك بعد ان فرغت من صلاتي فقيل لي بان الصلاة ثلاثية اذا صليت منفردا لا يجوز لك اعادتها مرة ثانية حتى ولو في جماعة. فما رأيكم في صحة هذا القول؟ الجواب الصلاة التي صليتها - 00:04:38
مفردك اسقطت عنك الفرض. الصلاة التي صليتها مع الجماعة يعني واعدتها آآ هذه تكون نافلة. والذي قال لك ان الصلاة الثلاثية اذا صليتها اه فانك لا تعيدها لانه لا لا تجوز اعادتها هذا ليس له دليل شرعي بل لا مانع من ان - 00:04:58
مع الجماعة في صلاة المغرب او العشاء او الفجر او الظهر او العصر. يعني ما في فرق بين صلاة وصلاة وبالله التوفيق. هذا سائل ابراهيم حمود عبدالله بعث بسؤالين في سؤاله الاول يقول لامر اصابني نذرت مبلغا من المال وحددت اشخاصا - 00:05:18
لاعطائهم اياه. فعندما رجعت الى البلد وجدت ان واحدا منهم قد توفي فماذا اعمل بحصته. اه الجواب حصته ورثت وبالله التوفيق. سؤاله الاخر يقول كنت احمل قرآنا في جيبي فدخلت الى مكان الوضوء عدة مرات وهو في جيبي. هل عليه - 00:05:38
هي اثم علما انه مغلف ومغلق عليه. الجواب لا يجوز لك ان تدخل محل قضاء الحاجة ومعك قرآن. وبالنسبة للماضي اذا كنت فعلت هذا ناسيا او جاهلا فلا اثم عليك. واذا فعلته متعمدا عالما بالحكم فانك اثم وبالله التوفيق - 00:05:58
بارك الله فيكم. اه هذا السائل احمد محمد احمد يقول في سؤاله انني اعيش في منطقة نائية تبعد عن مكة المكرمة حوالي ثلاثمئة وسبعين كيلو متر. وقد توجهت لمكة لشراء بعض الاغراض وعند عودتي الى سكني امسك ورقة وقلما - 00:06:17
وبدأت احسب نقودي منذ خروجي من السكن الى عودتي فوجدت زيادة في المبلغ الباقي معي وتوقعت في نفسي ان هذا المبلغ قد يكون حق احد اصحاب المحلات التجارية التي اشتريت معهم وقد اعطيته مبلغا من المال فاعطاني - 00:06:37
ولا اذكر بالضبط مقدار الباقي الذي اعطائي ذلك الباقي فكيف اتصرف في المبلغ الزائد معي علما بانني لو رجعت الى مكة مراجعة صاحب المحل واعطائه ما تبقى لربما كلفني ذلك اكثر مما بقي. فما هو الحل في هذا الموضوع؟ آآ الجواب - 00:06:57
الحل سهل وهو انك تتصل به تليفونيا وتتفاهم معه او انك تكتب له خطابا بالبريد على عنوانه وتكتب بالكتاب ما تريد ان تتكلم به لو سافرت اليه وتطلب منه الاجابة فاذا تبين لك ان هذا المبلغ الذي عندك هو المتبقي من حقه فانك - 00:07:17
اوله له لو فرضنا انه آآ لا يعرف صاحب المحل بالضبط او يجهل مكانه. هو يعرف صاحب المحل لكن لكن على تسليم انه آآ يجهل صاحب المحل لا يستطيع ان يعرفه. الرسول صلوات الله وسلامه عليه قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك. هذا المبلغ - 00:07:37
يتصدق به على نية من هو حق له. سواء كان لصاحب المحل او كان للشخص نفسه وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا. له سؤال اخر يقول فيه انا متزوج من ابنة خالتي ورزقت منها باولاد وبنات. وقد سألت والدتي من قبل هل خالتي ارضعتني؟ فقالت لا. ولكن - 00:07:57
اني لم اسأل خالتي عن ذلك. هذا الموضوع يقلقني الان لانني منذ مدة لانه منذ مدة اجريت لوالدتي عملية جراحية وكانت في شقيقة ارضع فاعطيناها الى خالتي لارضاعها. فاخشى ان تكون ارضعتني خالتي وانا طفل وهن لا يتذكرن ذلك. لا امي ولا خالي - 00:08:17
فماذا افعل لكي اتأكد منهن في هذا الموضوع ولو انكرن الرضاعة فهل اقتنع بذلك؟ افيدوني جزاكم الله خيرا. الجواب انت متزوج الان من ابنة خالته والزواج قائم فالاصل بقاء النكاح ومجرد ما وقع في نفسك انما هو من باب التوهم لان والدتك - 00:08:37
قالت لك ان خالتك لم ترضعك وكذلك خالتك قالت لك انها لم ترضعك. وسريان هذا هذا التوهم الى نفسك من ان خالتك ارضعت شقيقتك هذا ليس طريقا يعني يعتمد عليه من ناحية العلمية. المقصود ان الاصل هو - 00:08:57
النكاح وان الاصل هو آآ عدم رظاء خالتك لك ومجرد رظاع اختك الشقيقة من خالتك ليس مصدرا ان تبني عليه ان خالتك ارضعتك وبالله التوفيق. هذا سؤال من المستمع راشد حمدان سيف من سلطنة عمان - 00:09:17

يقول ما معنى الحديث؟ ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. ومن هؤلاء الثلاثة؟ آآ الجواب آآ هذا يقول فيه النبي صلوات الله وسلامه عليه ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. شيخ زاني وملك كذاب - 00:09:37

مستكبر وهذا الحديث جهة المعنى هذا من احاديث الوعيد فانها تمر كما جاءت. هذا الحديث من احاديث الوعيد ثم مروا كما جاءت هذه عقيدة اهل السنة والجماعة في هذا الباب على الانسان ان يتجنب هذا الذي دل عليه - 00:09:57

الحديث وكذلك يتجنب جميع المواضع التي تكون سببا في انصراف الله جل وعلا عنه. لان الله جل وعلا اذا كان لا ينظر اليه ولا يكلمه ولا يزكيه فلو اجتمع اهل السماوات والارض على ان ينفعوه ولو بمثقال - 00:10:17

هذي خردلة لما استطاعوا على العبد ان يتقي الله في نفسه وان يقوي الصلة فيما بينه وبين ربه وان يتلمس مواضع رضاه وان يتجنب مواضع سخطه وبالله التوفيق. له سائل اخر يقول ما حكم من افطر في صيامه - 00:10:37

في صيام واجب وان كان رمضان او غيره من الصيام الواجب ناسيا. فماذا عليه؟ الجواب الصيام صحيح. سواء كان رمضان او نذر او كفارة او نفل لان الانسان اذا اكل ناسيا فهذا رزق رزقه الله اياه وقد قال النبي صلوات الله وسلامه عليه - 00:10:57

لامتي عن الخطأ والنسيان. وفي الحديث الاخر من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه من المعلوم ان النسيان من الامور القهرية التي لا يتمكن الشخص من دفعها. ومن اجل هذا لم - 00:11:17

رتب الله جل وعلا جل وعلا عليها اثما. ولم يرتب عليها حكما في هذه المسألة بل جعل الصيام صحيحا وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا - 00:11:37